

الحكومة الأردنية تُقر شروط التملك لأبناء قطاع غزة المقيمين في المملكة



03 ديسمبر 2018 - 22:20

اتخذ مجلس الوزراء الأردني، الاثنين، قرارات بشأن مطالب أبناء قطاع غزة المقيمين في المملكة، وذلك بناء على توصية اللجنة التي شكلها رئيس الوزراء سابقاً.

وقرّر المجلس، خلال جلسته التي عقدها اليوم الاثنين، برئاسة رئيس الوزراء عمر الرزاز، السماح لرب الأسرة من أبناء قطاع غزة الحامل لجواز السفر الأردني المؤقت (سنتين أو خمس سنوات)، من فاقد حق المواطنة، والمقيم في المملكة بموجب البطاقة البيضاء، والذي لا يحمل (لم شمل) بتملك شقة في عمارة، أو منزل مستقل مقام على قطعة أرض لا تزيد مساحتها على دونم واحد، أو قطعة أرض فارغة لغايات بناء للسكن لا تزيد مساحتها على دونم واحد، بحسب وكالة (بترا).

وأكد مجلس الوزراء أهمية التنسيق مع وزير المالية/ دائرة الأراضي والمساحة لإعداد آلية واضحة لتقديم طلب التملك، كما قرّر مجلس الوزراء السماح لأبناء قطاع غزة بتسجيل مركبات الديزل بأسمائهم، وكلف وزير الداخلية برفع مشروع نظام معدل لنظام تسجيل وترخيص المركبات رقم 104 لسنة 2008م لتضمينه بنداً ينص إصدار أسس للموافقة على تسجيل وترخيص مركبات (الديزل) التي لا يزيد وزنها الإجمالي عن 5 كرا نص لغير الأردني من حاملي جوازات السفر الأردنية المؤقتة.

على صعيد آخر، قرّر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة التفاهم والتعاون المنوي توقيعها بين جهازَي الأمن العام في المملكة الأردنية الهاشمية، والشرطة الفلسطينية في مجال مكافحة المخدرات.

وتأتي المذكرة، انطلاقاً من العلاقات والروابط الوثيقة والمميزة بين الأردن وفلسطين، وتعززاً لعلاقات التعاون بينهما بما يخدم مصالحهما المشتركة في منع ومكافحة الجريمة بشكل عام والجرائم المنظمة والعبارة للحدود بشكل خاص، لا سيما جرائم الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

كما تأتي المذكرة بهدف تعزيز العمل المشترك، والتعاون على أساس الشراكة التكاملية في سبيل حماية المجتمع والمواطنين لدى البلدين من أفة المخدرات والمؤثرات العقلية.